



كلمة مملكة البحرين
في جلسة مناقشة تقرير مملكة البحرين أمام لجنة مناهضة التمييز العنصري

يُلقمها

سعادة السفير الدكتور/ يوسف عبدالكريم بوجيري
المندوب الدائم للبعثة الدائمة لمملكة البحرين لدى الأمم المتحدة في جنيف

الخميس، الموافق 17 نوفمبر 2022



بسم الله الرحمن الرحيم

السيدة الرئيسة،،

السيدات والسادة أعضاء اللجنة الموقرة،،

يأتي التزامنا بمتابعة تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز العنصري استناداً إلى أن الكرامة الإنسانية المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية، وبحقوقهم المتساوية الثابتة، تعتبر جوهر الحرية والعدل والسلام في المجتمعات على اختلافها، وركيزة أساس في منظومة حقوق الإنسان).

ويعكس هذا الالتزام هوية مملكة البحرين وثقافتها كبلد عُرِف منذ القدم بحضارته وتعايشه وانفتاحه على الآخر ومسعاها المستمر لخدمة الإنسانية.

وليس ببعيد عنا مؤتمر حوار الحضارات والثقافات الذي انعقد في مملكة البحرين في العام 2014، تحت شعار "الحضارات في خدمة الإنسانية" والذي جاء كمبادرة سامية ورعاية كريمة من لدن عاهل البلاد حضرة صاحب الجلالة الملك حمد بن عيسى آل خليفة ملك البلاد المعظم. حيث أشار المشاركون إلى أن مبادرة جلالته تسهم في "بناء تحالف حضاري تتلاقى فيه الإنسانية في منظومة القيم المشتركة، وتواجه به آفات التعصب والكراهية والتطرف والإرهاب"، آمليين في أن يستمر العالم في بناء علاقات إنسانية متوازنة تركز في جوهرها على الإنسان ذاتٍ وقيمة لا في فرديته فحسب، وإنما كذلك في انتمائه إلى الوطن والأمة والعالم.



ولقد صدر عن هذا المؤتمر إعلان البحرين، الذي تضمن، فيما تضمنه، "أن الإنسانية هي الأصل المشترك الذي يجمع البشر جميعاً على اختلاف ألوانهم وأعراقهم ولغاتهم وتوجهاتهم الفكرية والثقافية والدينية والروحية و أن جميع أشكال خطابات الكراهية هي ممارسات منافية لحقوق الإنسان، وتتعارض مع المدنية وتجافي الحضارة، فهي تصدر عن علاقة بالآخر يحولها الجهل به إلى كراهية، وتنتهي بالأقصاء والتمييز، والتشجيع على التعصب والتطرف والإرهاب، والدعوة إلى الانغلاق بدلاً من الحوار، والعنف بدلاً من السلام".

وأشير هنا، وباعتزاز إلى حدث قريب وهو ملتقى البحرين للحوار، برعاية ملكية سامية تحت شعار " الشرق والغرب من أجل التعايش الإنساني " خلال الفترة من 3 إلى 4 نوفمبر 2022، بمشاركة قداسة البابا فرانسيس بابا الفاتيكان، وفضيلة الإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف، حيث أكد المشاركون على أهمية دعم "الرسالة الإنسانية في حفظ حقوق الجميع وصون الكرامة والدعوة إلى أن يكون الملتقى نهجاً تتبناه مختلف دول العالم في ممارساتها وتشريعاتها وسياساتها". مشيدين بالإعلان عن إنشاء جائزة الملك حمد الدولية للحوار والتعايش السلمي، والتي تترجم حرص جلالتة على تعزيز التعايش الإنساني والحوار بين الشعوب والثقافات بسلام.

وفي حفلٍ مُهيّب أقيم للترحيب بقداسة البابا الذي ألقى كلمة أشار فيها إلى أن " .. أكبر غنى هذا البلد (البحرين) يتألف من تنوع الأعراق والثقافات فيه، وفي العيش معاً في سلام،... "



ولقد أشار جلالة الملك المعظم إلى " أن هذا الملتقى الهام يرسخ السمعة الدولية المرموقة التي تحظى بها البحرين والدور الحضاري والإنساني الذي تميزت به على مر العصور في نشر التسامح والتعايش الإنساني وتعزيز الحوار والتقارب الحضاري بين الأديان والثقافات من أجل خير الإنسانية جمعاء".

السيدة الرئيسة،،،

يتعرض التقرير المائل أمام اللجنة الموقرة CERD/C/BHR/8-14، أساساً لقائمة المسائل المحالة قبل تقديم مملكة البحرين للتقارير من الثامن إلى الرابع عشر، وسوف يقوم أعضاء وفد مملكة البحرين بالتعليق على متطلبات المناقشة، ويهمني أن أشير هنا بإيجاز إلى الآتي:

أولاً: أن مملكة البحرين دولة جزرية صغيرة من حيث مساحتها وعدد سكانها، الذي يبلغ حوالي مليون وخمسمائة ألف نسمة، ويشكل المواطنون ما نسبته 48% من نسبة السكان، وترتفع الكثافة السكانية في البحرين لما يزيد عن 1800 نسمة في الكيلو متر المربع.

وتجدر الإشارة إلى أن مملكة البحرين شهدت خلال السنوات القليلة الماضية نمواً سكانياً متسارعاً بالنظر إلى زيادة أعداد الوافدين الذين يمثلون 52% من إجمالي السكان، و78% من إجمالي العاملين.



ونظراً لمحدودية مساحة مملكة البحرين فإن الطابع الحضري يغلب على مجتمعاتها على عكس عديد من البلدان الأخرى التي تنقسم مجتمعاتها إلى حضرية وريفية.

ويعكس النظام الدستوري والقانوني والسياسي، إلى جانب السياسات والممارسات طبيعة شعب مملكة البحرين كشعب واحد تجمعه أواصر المواطنة للمواطنين جميعاً ويتمتع المقيمون بالحقوق والحريات دون تمييز وعلى أساس من المساواة وسيادة القانون والتقاليد السمة التي تؤكد على احترام كرامة الإنسان ومبدأ المساواة ومنع التمييز والدعوة إلى السلام في جميع أرجاء المعمورة.

ثانياً:

1- يُبين دستور مملكة البحرين مكانة المعاهدات في المنظومة التشريعية (في المادة 37 منه) والتي يتضح منها أن الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، بما في ذلك تعديل المادة (8) منها، تتمتع بقوة القانون ويمكن الاحتجاج بها أمام المحاكم الوطنية وأن هناك تطبيقات وطنية لمبدأ المساواة ومنع التمييز.

2- يكفل دستور المملكة، أيضاً، حماية مبدأ المساواة ومنع التمييز حيث:

أ- تنص المادة (18) من الدستور، فيما تنص عليه، على أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية.

ب- أكد الدستور على المساواة وعدم التمييز في المادتين (18) و(22) منه على أنه لا تمييز في الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة بين المواطنين



وتكفل الدولة حرمة دور العبادة، وحرية القيام بشعائر الأديان والمواكب والإجتماعات الدينية طبقاً للعادات المرعية في البلاد.

3- وينص ميثاق العمل الوطني، فيما ينص عليه، على أن " العدل أساس الحكم، والمساواة وسيادة القانون والحرية والأمن والطمأنينة والعلم والتضامن الاجتماعي وتكافؤ الفرص بين المواطنين دعائم للمجتمع تكفلها الدولة".

والجدير بالذكر أن ميثاق العمل الوطني أُجري عليه إستفتاء شعبي في 14 فبراير 2001، أظهر موافقة أغلبية البحرينيين عليه بنسبة 98.4%، وهو وثيقة نبعت من قلب المجتمع البحريني وكتبت بيد أبنائه، وتمثل المواطن البحريني وتطلعاته والمجتمع ومتطلباته. وقد وصفه جلالة الملك حينها بأنه، "فتحاً جديداً في تاريخ البحرين" خاصة وأنه تضمن الكثير من المبادئ السياسية والإقتصادية التي تؤكد النهج الديمقراطي الإنفتاحي للبحرين.

4- بالإضافة لما سبق، تجرى حالياً، على مستوى اللجنة الوزارية للشؤون القانونية والتشريعية، مناقشة مشروع قانون يتضمن تعريفاً للتمييز على النحو الآتي: "التمييز: هو كل تفرقة أو تقييد أو استثناء أو تفضيل بين الأفراد أو الجماعات على أساس الدين أو العقيدة أو المذهب أو الملة أو الأصل الأثني" هذا وسيتم إفادة اللجنة الموقرة بما تسفر عنه هذه المناقشة.

ثالثاً: 1- فيما يتعلق بالتدابير التشريعية التي تتضمن أحكاماً بشأن عدم التمييز، فقد صدرت العديد من هذه التشريعات منها قانون الطفل الصادر بالقانون



رقم (37) لسنة 2012 ، وقانون العمل في القطاع الإهلي الصادر بالقانون رقم (36) لسنة 2012، والقانون رقم (26) لسنة 2005 بشأن الجمعيات السياسية والذي نص في المادة (4) منه على ألا تقوم الجمعية على أساس طبقي، أو طائفي، أو فئوي، أو جغرافي، أو مهني، أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة، وألا تهدف الجمعية إلى التحريض على عداوة عرقية أو قومية أو دينية.

2- وفيما يتعلق بقانون الجنسية، كرس المشرع البحريني المساواة بين الرجل والمرأة خاصة من حيث حق المرأة في اكتساب الجنسية والاحتفاظ بها والتنازل عنها وفقدانها. وبشأن حق أبناء المرأة البحرينية المتزوجة من غير بحريني فإن هناك مشروع قانون وافق عليه مجلس الوزراء وتم إحالته إلى السلطة التشريعية، يتيح لأبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي الحصول على الجنسية البحرينية وفق ضوابط تحترم الدستور وتصون سيادة الدولة وتراعي مقتضيات المبادئ والأسس التي تقوم عليها التشريعات التي تنظم الجنسية.

رابعاً: تكفل مملكة البحرين تنفيذ التزاماتها المنصوص عليها دستورياً وتشريعياً من خلال سبل الانتصاف القضائية وغير القضائية والتعريف بها من خلال سياسات وبرامج الحكومة ومساندة حرية الإعلام وأنشطة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، والمجتمع المدني، ومن ذلك على سبيل المثال:

1- يعتبر التقاضي من الحقوق المدنية العامة التي كفلها الدستور للجميع والسلطة القضائية هي إحدى سلطات الدولة الثلاث وقد تناولها الدستور



البحريني في المواد من 104 إلى 106 التي تنص على أن شرف القضاء، ونزاهة القضاة وعدلهم أساس الحكم وضمنان للحقوق والحريات وأنه لا سلطان لأي جهة على القاضي في قضاؤه، ولا يجوز بحال التدخل في سير العدالة ويكفل القانون استقلال القضاة والأحكام الخاصة بهم.

2- واتصالاً بالحق في التقاضي وتطوير النظم العدلية فقد :

أ- صدر قانون العقوبات والتدابير البديلة في 19 يوليو 2017، ثم صدر المرسوم بقانون رقم (24) لسنة 2021 بتعديل المادة (13) من هذا القانون بحيث أجازت للجهة المختصة قانوناً (إدارة تنفيذ الأحكام) وفقاً لإحكام القرار رقم (76) لسنة 2018م أن تطلب من قاضي تنفيذ العقاب استبدال العقوبة الأصلية أو ما تبقى منها بعقوبة بديلة قبل البدء في تنفيذ العقوبة الأصلية ولها ذلك أيضاً أثناء تنفيذ العقوبة الأصلية متى توافرت شروط ذلك. وقد استفاد من هذا القانون منذ بدء تنفيذه (4400) شخص في إطار قواعد عامة مجردة يخضع لها كافة النزلاء والمحكومين.

ب- جاء قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون العدالة الإصلاحية للأطفال وحمائتهم من سوء المعاملة ليمثل خطوة رائدة في منظومة العدالة وحماية حقوق الطفل في مملكة البحرين، ويشكل هذا القانون قصة نجاح جديدة وتضاف إلى المسيرة الحقوقية والتنموية في مملكة البحرين حيث جاء إقرار القانون بالتعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، ودخل حيز النفاذ بمتابعة من السلطة القضائية ممثلة في المجلس الأعلى للقضاء والنيابة العامة، وبلاستعانة بالخبرات الدولية لمكتب الأمم



المتحدة للمخدرات والجريمة والمملكة المتحدة، والتشاور مع المجتمع المدني والمؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ويتفق القانون مع الدستور والمعايير الحقوقية العالمية، خصوصاً اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل المنظمة إليها المملكة عام 1991، وبروتوكولها الاختياريين عام 2004م.

3- وقد كفل الدستور للأفراد حق التعبير عن آرائهم ونشرها بالقول أو الكتابة أو غيرهما، "فضلاً على أن المادة (69) مكرر من قانون العقوبات قد ألزمت بأن تفسر القيود الواردة على الحق في التعبير في هذا القانون أو أي قانون آخر في الإطار الضروري اللازم لمجتمع ديمقراطي وفقاً لمبادئ ميثاق العمل الوطني والدستور، ويعد عذراً معفياً من العقاب ممارسة الحق في حرية التعبير في هذا الإطار. وهذا ما أكدت عليه الإتفاقيات والمواثيق فلم تتخذ الجهات المعنية في البحرين أية إجراءات جنائية ضد أي شخص طبيعي أو اعتباري بسبب ممارسة نشاطاً سياسياً أو حقوقياً أو اجتماعياً عاماً، ويتم التقيد في مجال المساءلة الجنائية بأحكام القانون ومن ثم لا يسند لأحد إتهام إلا إذا وقع منه ما يشكل صراحة جريمة في القانون، كما لا توجد أي أعمال انتقامية ضد أي فئة من الفئات ولا يوجد أي إستهداف للمدافعين عن حقوق الإنسان، فالقوانين والتشريعات الوطنية تحمي الجميع وهناك سبل انتصاف وطنية لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.



4- تقوم العديد من الجهات في مملكة البحرين بإثراء الوعي بحقوق الإنسان والإتفاقيات الدولية ذات الصلة ومن بينها معهد الدراسات القضائية والقانونية، ومعهد التنمية السياسية، من خلال جهوده في نشر ثقافة الديمقراطية ودعم التجربة البرلمانية وتجربة المجالس البلدية، وترسيخ مبدأ المشروعية وسيادة القانون ونشر وتنمية الوعي السياسي بين المواطنين ودعم المراكز والجمعيات القائمة على حقوق الإنسان بالإضافة إلى جهود وزارة التربية والتعليم في مجال حقوق الإنسان وقيم المواطنة والتي تتجلى، مثلاً، من خلال تطبيق مشروع "المدرسة المعززة للمواطنة وحقوق الإنسان" وجهود المجلس الأعلى للمرأة في تنفيذ برنامج مستمر للثقافة القانونية والتوعية الأسرية، وكذلك التدريب والتأهيل والتوعية بمفاهيم الإدماج والعدالة الاجتماعية بين الجنسين، والتعريف بالنموذج الوطني لإدماج إحتياجات المرأة وتطبيقات تكافؤ الفرص، وذلك بهدف تغيير الصورة النمطية للمرأة في المناهج الدراسية بما يواكب مسيرة تقدم المرأة ويعزز من مشاركتها ورفع مستوى الوعي بقضايا المرأة في مملكة البحرين.

5- ونص برنامج عمل الحكومة للأعوام (2015-2018) فيما نص عليه، على التصدي للجرائم الإرهابية ومكافحة التطرف بشتى أنواعه، وتبني السياسات والمناهج والبرامج الفعالة التي تتصدى لخطابات الكراهية، كما نص برنامج عمل الحكومة (2019-2022)، فيما نص عليه، على استمرار العمل على تحقيق العدل الذي يدعم تطور المسيرة الديمقراطية وحقوق الإنسان، ويعزز



العمل السياسي والحقوقى. ونشير هنا على سبيل المثال إلى أن وزارة الإسكان، في برنامج عمل الحكومة، قد تعهدت ببناء 40,000 وحدة سكنية، في إطار جهودها لإنجاز حزمة مشاريع مختلفة على مستوى محافظات مملكة البحرين تخدم جميع مواطني المملكة من دون استثناء.

6- وتجدر الإشارة ، إلى وجود آليات متابعة وانتصاف ومن ذلك، الأمانة العامة للتظلمات التي تُجري فحصاً بشأن أية شكاوى أو ادعاءات ضد منتسبي وزارة الداخلية واتخاذ الإجراءات القانونية حيالها، وكذلك وحدة التحقيق الخاصة التي تتولى كجهة قضائية مستقلة تحديد المسؤولية الجنائية في أي ادعاءات تتعلق بالتعذيب أو إساءة المعاملة.

7- تم إنشاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وتطور تشكيلها وصلاحياتها من خلال عدة أدوات قانونية اعتباراً من عام 2009 آخرها تلك التي وردت في المرسوم بقانون رقم (20) لسنة 2016، لضمان امتثال المؤسسة لمبادئ باريس.

8- ويقوم المجتمع المدني بدوراً مهم في التعريف والتوعية بحقوق الإنسان، ويتم حالياً بحث إعداد قانوناً جديداً للمؤسسات الأهلية، بمشاركة من ممثلين عن هذا القطاع وممثلي المجتمع المدني.



خامساً:

السيدة الرئيسة،،،

تواصل جهود مملكة البحرين في تنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بتنفيذ إلتزامنا في إطار تنفيذ الإتفاقية كجزء من إلتزامنا الأوسع بتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المواطنين والمقيمين في مملكة البحرين، وقد تمثل ذلك في تدشين الخطة الوطنية لحقوق الإنسان (2022-2026)، وذلك تأكيداً لمسيرة التنمية الشاملة والمستمرة التي يجسدها المشروع الإصلاحي والتحديث الوطني، المنطلق من هوية مملكة البحرين، والمرتكز على أن الإنسان البحريني هو الهدف لهذه المسيرة، والقائمة على إحترام الديمقراطية وحقوق الإنسان واستمرارية الجهد الإصلاحي الدؤوب بما يتوافق مع كرامة الإنسان وعزة الوطن.

وتشير الخطة، فيما تشير إليه، إلى متابعة مواءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومتابعة تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الآليات التعاقدية الدولية والإقليمية، ومتابعة تنفيذ التوصيات المنبثقة عن آلية الاستعراض الدوري الشامل، واللجان المشرفة على تطبيق اتفاقيات حقوق الإنسان، ويشمل المحور الأول للخطة، أهدافاً تشمل حرية الدين والمعتقد والتعايش السلمي وتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، وتدعيم وتعزيز الديمقراطية في مملكة البحرين بما يتوافق مع الصكوك الحقوقية وأفضل الممارسات الدولية، وتطوير أدوار آليات



الحماية الوطنية والعدالة الإصلاحية، ودعم قدرات المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، ودعم قدرات مؤسسات المجتمع المدني.

ويتناول هذا المحور جملة من المشاريع والإجراءات التنفيذية لتحقيق الأهداف الرئيسية والفرعية المتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية.

وتشمل الخطة محاور أخرى تتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحقوق التضامن وحقوق الفئات الأولى بالرعاية.

السيدة الرئيسة،،،

إن إجراءات حكومة مملكة البحرين لكفالة مبدأ المساواة ومنع التمييز عديدة يتجلى ذلك على سبيل المثال في الخدمات الصحية والعلاجية ذات الجودة العالية التي قامت بها الجهات المعنية، أبان جائحة كوفيد 19، مثل إجراء فحوصات وتطعيمات مجانية لجميع المواطنين والمقيمين على حدٍ سواء، بلغت نسبتها 600% من عدد السكان، وهي إجراءات وتدابير أشادت بها منظمة الصحة العالمية، كما منحت الحكومة حصانة تامة للعمال الأجانب الذين انتهت إقامتهم أو ليس لديهم وثائق رسمية صالحة، وذلك من أجل ضمان حصولهم على الفحوصات والتطعيم، الأمر الذي لقي رضا واستحسان دولهم الصديقة.

السيدة الرئيسة،،،



ولعلّ من حُسن الطالع أن مملكة البحرين تشهد في هذه الأيام إجراء الانتخابات النيابية والبلدية في دورتها السادسة، بعد نجاح الدورات السابقة، وآخرها في 2018. وقد صرح سعادة رئيس اللجنة العليا للانتخابات النيابية والبلدية ، أن نسبة التصويت بالانتخابات النيابية بلغت 73.18 . وهو ما يُعد دلالة واضحة على حيوية المسيرة الديمقراطية وممارسة المواطنين، رجالاً ونساءً، لحقهم الدستوري في الترشح والانتخاب بنزاهة وشفافية تامة، تحت إشرافٍ كامل من السلطة القضائية، ورقابة الجمعيات الأهلية والصحافة ووسائل الإعلام.

السيدة الرئيسة،،،

لقد تم إعداد التقرير المائل أمام اللجنة الموقرة بشفافية وموضوعية برعاية اللجنة التنسيقية العليا لحقوق الإنسان التي تمثل فيها الجهات المعنية في المملكة، وتتولى بموجب قرار إنشائها التنسيق في إعداد التقارير التي تلتزم مملكة البحرين بتقديمها تطبيقاً للاتفاقيات التي انضمت إليها المملكة في مجال حقوق الإنسان. ويدعى للمشاركة في اجتماعاتها ممثلين عن المجتمع المدني . ويسعدني أن وفد مملكة البحرين أمام اللجنة يضم العديد من ممثلي الجهات المعنية في المملكة، بالإضافة إلى آخرين يشاركون من العاصمة المنامة عبر تقنية البث المرئي zoom، وسيقوم أعضاء الوفد بتزويد أعضاء اللجنة الموقرة بأية معلومات إضافية خلال مناقشة التقرير التي نثق بأنها ستكون مناقشة بناءة وثرية.

شكراً السيدة الرئيسة